فتاوى منوعة

رجل قام بارسال زكاة ماله الى بلد اخر فهل تحتسب مصاريف التحويل من الزكاه

مشهور بن حسن آل سلمان

رجل قام بارسال زكاة ما له لبلاد اخر. فلتحتسب مصاريف التحويل من الزكاء اذا قام هو بنفسه بمثل هذا التحويل لا تحسب لا تحسد. واما ان اعطاها لغيره فغيره رأى ان آآ يعني ان تصل الى شعب منكوب مثل اخواننا - 00:00:00

الان وهي ليست من اموالهم انما من اموال غيرهم فلا حرج في ذلك فقد علمنا ربنا تعالى في سورة التوبة انما صدقات الفقراء قال والعاملين عليه. والعامل عليها وهذه الامور هذه الامور ادارية. لا تتعلق بشخص. وانما تتعلق بهيئة - 00:00:20

او بمسؤولين او مشارف. فاذا كان المسؤولين يرون اه ان هذه الجهة التي تقوم على تعطى منها او تنفق بالتحويل والقرار ليس بيد شخص معين فالامر ان شاء الله تعالى فيه فيه سعة والله - 00:00:40

- 00:01:00